الصلاة وابتداء الزكاة في مفهوم الاسلام على ما عليه اهل السنة والجماعة من ان
عمل الطاعات خارج عن حقيقة الايمان والاسلام نعم لظاهر الحديث يوجب
قول الجمهور من ان الاقرار شرط الايمان الا انه شرط وركن من الاركان وانه
يحتمل السقوط في بعض الاحيان على ان القايلين بعدم اعتبار الاقرار اتفقوا على انه
يعتقد انه متى طولب به اتى به فان طولب به فلم يقر فهو كفر عناد وهذا معنى
ما قالوا ان ترك العناد شرط وفسروه به كما حققه ابن الهمام **والحاصل** انه
لابد من وجوده حتى يحكم على احواله من اهل الايمان والمراد عند الشارع بالايمان
عن الاسلام تارة وعن الاسلام بالايمان اخرى لما في قوله عليه الصلاة والسلام
لقوم وفدوا عليه اتدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة الحديث وفي قوله الايمان بضع
وسبعون شعبة اعلاها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق
وورد لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة وروي الا نفس مسلمة **ومنها** ان العقل
آلة للمعرفة والموجب هو الله تعالى في الحقيقة ووجوب الايمان بالعقل مروي
عن ابي حنيفة رحمه الله فقد ذكر الحاكم الشهيد في المنتقى ان ابا حنيفة قال لا عذر لاحد
في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والارض وخلق نفسه وغيره ويؤيده قوله
تعالى قالت رسلهم افي الله شك فاطر السموات والارض وقوله تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن الله وحديث كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه
وينصرانه ويمجسانه قال وعليه مشايخنا من اهل السنة والجماعة حتى قال
الشيخ الامام ابو منصور في الصبي العاقل انه يجب عليه معرفة الله وهو قول
كثير من مشايخ العراق خلافا لكثير من مشايخنا لعموم قوله عليه الصلاة والسلام
رفع القلم عن ثلاثة الصبي حتى يبلغ اي يحتلم وحمل الشيخ ابو منصور هذا الحديث
على الشرائع مع اتفاقهم ان اسلام هذا الصبي صحيح ويرتفع هو الى الاسلام كما
يرتفع بالبلوغ **و**قال الاشعري لا يجب لقوله سبحانه وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا **و**اجيب بان الرسول اعم من العقل والنبي ويخصص عموم الاية بالاعمال التي لا سبيل
الى معرفة وجوبها الا بالشرع وقيل وما كنا معذبين عذاب الاستيصال في الدنيا

والاظهر

والاظهر ان قوله وما كنا معذبين لا ينافي الوجوب العقلي ولا يترتب على فعله
ثواب ولا على تركه عقاب لما قد تبين ان قوله وما كنا معذبين ونفي الخلاف
انما تظهر في حق من لم تبلغه الدعوة اصلا بان كان على شاهق جبل ومات ولم
يؤمن بالله وكذا من مات في الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ولم
يؤمن بالله فعندنا يعذب وعندهم لا يعذب **ومنها** انه لا يوصف الله
تعالى بالقدرة على الظلم لان المحال لا يدخل تحت القدرة وعند المعتزلة يقدر ولا يفعل
ومنها ان العبد اذا وجد منه التصديق والاقرار صح ان يقول انا مؤمن حقا
لتحقق الايمان ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان للشك
فهو كفر لا محالة وان كان للتأدب واحالة الامور الى مشيئة الله تعالى او للشك
في العاقبة والمآل لا في الآن والحال او للتبرك بذكر الله تعالى او التبري عن تزكية نفسه
والاعجاب بحاله فالاولى تركه لما انه يوهم بالشك على ما ذكره شارح العقائد
فان صاحب التمهيد والكفاية وغيرهما من العلماء الحنفية كفروا القايل به
حيث حكموا ببطلان قوله انا مؤمن ان شاء الله وقالوا ولهذا لا يصح كما لا يصح قول
القايل انا حي ان شاء الله وانا رجل ان شاء الله وقال صاحب التعديل وان لم يكن
الكفر فلا اقل ان يكون التلفظ به حراما لانه صريح في الشك في الحال وهو لا يستعمل
في المحقق في الحال حيث لا يقال انا شاب ان شاء الله وقيل انه لا وجه للكفر والكفر
فان بعضهم ذهبوا الى الوجوب وكثير من السلف حتى الصحابة والتابعين ذهبوا
الى الجواز وهو المحكي عن الشافعي واتباعه وقالوا ان من يشهد لنفسه بهذه
الشهادة ينبغي ان يشهد لنفسه بالجنة ان مات على هذا الحال وقيل انه لا
محذور في هذا المقال فقد منعه الاكثرون وعليه ابو حنيفة واصحابه مع ان هذا
ليس من قبيل قول القايل انا شاب ان شاء الله بل نظير قوله انا زاهد انا متق
انا تائب ان شاء الله اما لقصد هضم النفس والتواضع وهذا مما يتصور
في حق الانبياء او لقصد جهله بحقيقة وجود شرطه وهذه الاشياء في الحال
او نظر الى مشيئة الله تعالى من احتمال تغير الحال في الاستقبال والعياذ بالله من
سوء المآل ولذا قال سيل ابو يزيد البسطامي هل الجنيد افضل ام ذنب الكلب فقال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)